

تاج العروس من جواهر القاموس

سَيَعْلَمُ مَا يُغْنِي حُكَايَمُ وَمُقْنِعُ ... إِذَا الْحَرْبُ لَمْ يَرْجِعْ بِصُلَاحٍ
سَفِيرُهَا وَكُمُوعُ طَمٍّ : لَقَبْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُمَيْرَةَ بْنَ أَبِي شَمْرِ شَاعِرُ وَكَانَ
مُقْنِعًا الدَّهْرَ وَقَدْ ذُكِرَ فِي فِرْعٍ وَأَيْضًا شَاعِرُ آخِرِ اسْمِهِ ثَوْرُ بْنُ
عُمَيْرَةَ مِنْ بَنِي الشَّيْطَانِ بْنِ الْحَارِثِ الْوَلَادَةِ خَرَجَ بِخُرَّاسَانَ وَادَّعَى
النَّبِيَّةَ وَأَرَاهُمُ قَمَرًا يَطْلُعُ كُلَّ لَيْلَةٍ فَفُتِنَ بِهِ جَمَاعَةٌ يُقَالُ لَهُمْ
: الْمُقْنِعِيَّةُ نُسِبُوا إِلَيْهِ ثُمَّ قُتِلَ وَاضْمَحَلَّ أَمْرُهُ وَكَانَ فِي وَسْطِ
المائة الثانية .

قلتُ وقد تقدّم ذكره في قمر وأنشدنا هَذَا قَوْلَ الْمَعَرِّيَّ :
أَفِقْ إِنَّمَا الْبَدْرُ الْمُقْنِعُ رَأْسُهُ ... ضَلَالٌ وَغَيٌّ مِثْلُ بَدْرِ
الْمُقْنِعِ وَكَانَ وَاجِبًا عَلَى الْمُصَنِّفِ أَنْ يَذْكُرَهُ هُنَا وَإِنَّمَا اسْتَطَرَدَّ فِي
حَرْفِ الرَّاءِ فَإِذَا تَطَلَّ بِهَ الْإِنْسَانُ لَمْ يَجِدْهُ .
وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْجَوْهَرِيِّ وَكَانَ
أَبُوهُ يَتَطَايَلَسُ مُحَنِّكًَا فَقِيلَ لَهُ : الْمُقْنِعِيَّ حَدَّثَ أَبُوهُ عَنْ
الْهَجَيْمِيِّ .

ذَكَرَهُ ابْنُ زُقَاطَةَ .
وَالْفَصْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيِّ الْمُقْنِعِيَّ عَنْ عِيْسَى بْنِ أَحْمَدَ
الْعَسْقَلَانِيِّ وَعَنْهُ أَبُو الشَّيْخِ ضَبَطَهُ أَبُو زُعَيْمٍ .
وَبِالتَّخْفِيفِ : عَلِيٌّ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمَقْنَعِيَّ نَسَبَهُ إِلَى عَمَلِ الْمَقَانِعِ
وَضَبَطَهُ السَّمْعَانِيُّ بِكسْرِ الميم .
وَابْنُ قَانِعٍ صَاحِبُ الْمُعْجَمِ مَشْهُورٌ .
وَأَبُو قِنَاعٍ : مِنْ كُنَاهُمْ .

قنفع .
الْقُنْفُوعُ كَقُنْفُذٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ الْقَصِيرُ
الْخَسِيسُ .
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْقُنْفُوعُ : الْفَأْرَةُ كَالْقُنْفُوعِ كَزَيْجِ الْقَافِ قَبْلَ الْفَاءِ
فِيهِمَا وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْفُنْفُوعُ بِالضَّمِّ الْفَاءِ قَبْلَ الْقَافِ وَقَدْ تَقَدَّمَ .
وَقَالَ اللَّيْثُ : الْقُنْفُوعَةُ بِالضَّمِّ الْاسْتُ وَأَنْشَدَ :

قُفِّرَ نَبِيَّةٌ كَانَتْ بِطَيْبِ طَبِيعِهَا ... وَقُنْذُفُعُهَا طِلَاءُ الْأُرْجُوانِ قُلَّتْ :
وَذَكَرَهُ كُرَاعٌ أَيْضاً وَنَقَلَ فِيهِ أَيْضاً الْفَاءَ قَبْلَ الْقَافِ وَقَدْ ذُكِرَ فِي
مَوْضِعِهِ .

وَالْقُنْذُفُعَةُ أَيْضاً : مِنْ أَسْمَاءِ الْقُنْذُفُذَةِ الْأُنْثَى فَهُوَ وَرْناً وَمَعْنَى
سَوَاءٌ نَقَلَهُ اللَّيْثُ .

وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : تَقْنُفَعَتِ الْقُنْذُفُذَةُ : إِذَا تَقَبَّضَتْ عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ قَنَعَ .

بَدَنُ قَنْذِيذُفَاعٍ بَفَتْحِ الْقَافِ وَتَثْلِيثِ الذُّونِ ذِكْرُ الْفَتْحِ مُسْتَدْرَكُ
وَالْمَشْهُورُ فِي الذُّونِ الصَّمُّ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ وَقَالَ
الصَّاعِيُّ ذَكَرَهُ ابْنُ عَبَّادٍ فِي تَرْكِيبِ قَنَعَ وَهُمْ : شَعْبٌ فِي الْمُحَاطِ
وَالْتَّكْمِلَةِ : حَيٌّ مِنْ الْيَهُودِ كَانُوا بِالْمَدِينَةِ عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ
وَالسَّلَامِ قَالَ الصَّاعِيُّ فَإِنْ كَانَتْ الْكَلِمَةُ مُسْتَقْلِلَةً غَيْرَ مُرَكَّبَةٍ فَهَذَا
مَوْضِعُ ذِكْرِهَا وَإِنْ كَانَتْ مُرَكَّبَةً كَحَضْرَ مَوْتَ فَمَوْضِعُ ذِكْرِهَا إِمَّا
تَرْكِيبٌ قَيْنٌ وَإِمَّا تَرْكِيبٌ قَوْعٌ قَوْعٌ .

قَاعَ الْفَحْلِ عَلَى النِّاقَةِ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَكَذَلِكَ : قَاعُهَا يَقْوَعُهَا عَنْ ابْنِ
دُرَيْدٍ قَوْعاً وَقِياعاً بِالْكَسْرِ : إِذَا نَزَا وَهُوَ قَلْبٌ قَعَا كَمَا فِي الصَّحاحِ
وَفِي الْجَمْهَرَةِ : قَعَاها يَقْعَاهَا .

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو ؟ قَاعَ الْكَلْبِ يَقْوَعُ قَوَاعَاناً مُحَرَّرَةً : إِذَا طَلَعَ .
وَقَالَ غَيْرُهُ : قَاعَ فُلَانٍ قَوْعاً : خَنَسَ وَنَكَصَ .

وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الْقَوْعُ الْمُسَطَّحُ الَّذِي يُلَاقَى فِيهِ التَّمَرُّ أَوْ
الْبُرُّ عَيْدِيَّةٌ ج : أَقْوَاعٌ .

قَالَ ابْنُ بَرِّيّ : وَكَذَلِكَ الْأَنْدَرُ وَالْبَيْدَرُ وَالْجَرِينُ